

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/50/55

10 October 2006

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الاجتماع الخمسون

نيودلهي، 6-10 نوفمبر / تشرين الثاني 2006

ورقة عن قضايا ذات صلة بتاريخ اتمام المشروعات
وصرف الأموال، أثيرت في الفقرتين (د) و (ز)
من المقرر 12/49

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم إلى الاجتماع وألا يطلبوا نسخاً إضافية.

مقدمة

1- في اجتماعها التاسع والأربعين وخلال النظر في التقرير المرحلي من البنك الدولي، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(ب) أن تطلب إلى البنك الدولي تحديد مواعيد الإتمام بحسب إنجاز النشاطات المرتبطة بالشراحت السنوية وتقدم هذه المواعيد إلى اللجنة التنفيذية للموافقة عليها في اجتماعها الخمسين وذلك بالنسبة للشراحت السنوية التي يتبقى فيها تمويل يجب صرفه؛

(ز) أن تطلب إلى البنك الدولي أن يقوم في تقاريره المرحلية في المستقبل بالإبلاغ عن صرف الأموال المخصصة لاتفاقات الإزالة المتعددة السنوات، وخصوصاً في الصين، بحسب تعريف المبالغ المنصرفة في المبادئ التوجيهية للتقارير المرحلية والتي يجب أن تكون أيضاً أساساً لتلقييم التقارير عن كافة المشاريع؛

(ح) أن تطلب إلى الأمانة أن تقوم، بالتعاون مع الوكالات المنفذة، بإعداد ورقة لتقديمها إلى الاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية حول المسائل الواردة في الفقرتين الفرعتين (ب) و (ز) أعلاه" (المقرر 12/49).

2- تتناول هذه الورقة الطلب الوارد في المقرر 12/49 المذكور أعلاه وتحتم بتوصيات مقدمة لنظر اللجنة التنفيذية.

مواعيد الإتمام

3- إن البنك الدولي هو الوكالة المنفذة الوحيدة التي لم تمثل لأحكام المقرر 50/47(ب)(2) فيما يتعلق بمواعيد الإتمام التي تعكس إتمام الأنشطة، وطلب منه بموجب المقرر 12/49 (ب) تقديم مواعيد الإتمام بالنسبة للشراحت السنوية. وتستخدم مواعيد الإتمام المقدمة من الوكالات المنفذة الأخرى في النظم الحالية لرصد المشاريع والاتفاقات المتأخرة.

4- قدم البنك مواعيد الإتمام إلى أمانة الصندوق كما ترد في المرفق الأول. واقتراح البنك للستين 2009 و 2010 كمواعيد إتمام للشراحت المتبقية البالغ عددها 55 شريحة التي إما كانت جارية وإما أعيد تصنيفها كشراحت جارية وفقاً للمقرر 12/49(ب)، وكذلك سنة 2012 كموعد إتمام مشروع بروميد الميثل في تايلند. ووفقاً للبنك، فإن المواعيد الجديدة المقدمة هي أفضل تقدير لمواعيد إتمام هذه الشراحت تمشياً مع المقرر 50/47، مع مراعاة أن الأنشطة التي تشملها الشراحت غالباً ما تتداخل، أو تكون هي نفسها في بعض الحالات، أو يمكن تعديلها أثناء التنفيذ من خلال بند المرونة في الاتفاق. ومن المقرر أن تكون جميع مواعيد الإتمام المقترحة هي للستين 2010 و 2011، فيما عدا إثنين. وسيجعل ذلك من الصعب رصد هذه المشاريع قبل مواعيد الإتمام في سنة 2010 أو سنة 2011 عندما يكون الأول قد فات لاتخاذ أي إجراءات لتسهيل التنفيذ.

5- إن مواعيد الإتمام المقترحة لن تسهل التنفيذ الفعلي للمقرر 50/47(ب)(2)، لأنه من المرجح إلا تكون مفيدة لبدء رصد إضافي للاتفاقات التي تعاني من صعوبات حتى سنة 2010 أو بعد هذه السنة. وعلاوة على ذلك، فبدون تقارير إضافية عن الاتفاقيات التي تعاني من صعوبات، فإن عدد التقارير المرحلية المقدمة بخصوص

اتفاقات البنك سينخفض إلى تقارير أو ثلاثة تقارير كحد أقصى طوال مدة الاتفاقيات التي يحين موعد إتمامها في 2009 و 2010.

-6 وفي تقريره إلى الأمانة حول هذه القضية، أعاد البنك الدولي التأكيد على الموقف الذي تمسك به منذ بدء الاتفاقيات المتعددة السنوات، وهو أن مواعيد إتمام الشرائح السنوية ينبغي أن تكون عند بلوغ البلد هدف الأداء المتفق عليه مع اللجنة التنفيذية. وبوجه عام، تعتبر الوكالات المنفذة الشرائح الفردية إضافات لمنح التمويل من أجل التنفيذ الشامل لخطة القطاع أو الخطة الوطنية مقابل تحقيق الأهداف المقررة من استهلاك وإنناج المواد المستفيدة للأوزون. وتتمسك الأمانة بموقفها المعتمد في المقرر 50/47(ب)(2)، والذي يتم تنفيذه من جانب الوكالات المنفذة الأخرى، ومفاده أن أدوات الرصد يمكن استعمالها لمساعدة الوكالات والبلدان في إزالة العوائق التي تعرّض تنفيذ الأنشطة في الاتفاقيات المتعددة السنوات.

-7 ويجب ملاحظة أن اللجنة التنفيذية قررت أيضاً في اجتماعها التاسع والأربعين ما يلي:

"أن تطلب إلى أمانة الصندوق، بالتعاون مع الوكالات الثانية و المتعددة الأطراف، أن تضع استماراة ملائمة للإبلاغ تتعلق بتقييم التقدم المحرز في برامج العمل السنوية، على نحو يلخص جداول مسح شامل معياري للمعلومات المطلوبة في المقرر 50/47، بغرض تبسيط وترشيد متطلبات الإبلاغ الشاملة وتقديم تقرير إلى الاجتماع الحادي والخمسين للجنة التنفيذية... " (المقرر 6/49(ه)).

-8 وفي تقريرها إلى الاجتماع الحادي والخمسين، فإن أمانة الصندوق والوكالات المنفذة قد تتناول أيضاً نهجاً إبتكارياً لرصد التأخيرات في الاتفاقيات المتعددة السنوات التي تعاني من صعوبات في التنفيذ.

تعريف الأموال المصروفة

-9 بدأ العمل بالنظام الحالي لتسجيل الأموال المصروفة بدلاً من الالتزامات أو المصروفات على أساس مسألة أثارها البنك الدولي حول مقارنة بياناته مع بيانات الوكالات الأخرى. وفي اجتماعها العشرين، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي، بعد ملاحظة أن مشاكل المقارنة حدثت عندما أبلغ البنك الدولي عن أموال مصروفة كمصروفات فعلية، بينما أبلغت عنها وكالات الأمم المتحدة الثلاث كمصروفات فعلية زائد التزامات:

"أن تكون "الأموال المصروفة"، كما تبلغ عنها التقارير المرحلية للوكالات المنفذة إلى اللجنة التنفيذية، هي مصروفات مسجلة فعلية، ولا تشمل التزامات لم يتم تصفيتها" (المقرر 13/20(أ)).

-10 وأفاد البنك الدولي أمانة الصندوق أن الأموال المبلغ عنها كأموال مصروفة لاتفاقيات المتعددة السنوات في الصين كانت الأموال المحولة إلى ذلك البلد وفقاً للمعايير الثابتة لصرف الأموال ووفقاً لمتطلبات الإبلاغ من جانب البنك الدولي في الاتفاقيات المتعددة السنوات بين الصين واللجنة التنفيذية، بدلاً من النفقات الفعلية المصروفة إلى المستفيدين الماليين حسبما ينص عليه المقرر 20/13(أ)). وكانت التحويلات من وكالة ما إلى بلد ما من أجل التنفيذ الوطني سمة من سمات الصندوق المتعدد الأطراف منذ إنشائه في عام 1991، ولكنها لم تسجل قط كأموال مصروفة إلا عند صرف آخر دفعـة من التكاليف الفعلية المتبددة.

-11 أشار البنك الدولي إلى أن الاتفاقيات المعتمدة من اللجنة التنفيذية لم تلزم تحديداً بالإبلاغ عن المبالغ المصروفة وفقاً للمقرر 20/13(أ)، بل نصت بدلاً من ذلك على ترتيبات صرف الأموال لاتفاقيات وفقاً لأهداف الأداء المتفق عليها. وأفاد البنك الدولي أنه يتشاور مع مستشاريه القانونيين بشأن أي تغييرات قد يحتاج إلى إدخالها من أجل الإبلاغ وفقاً للمقرر 13/20(أ).

12- وبما أن ذلك سيؤدي إلى عدم اتساق عملية الإبلاغ، فقد أثارت أمانة الصندوق المسألة في الاجتماع التاسع والأربعين التي اعتمدت فيه اللجنة المقرر 49/12(ز) لضمان سلامة نظام الصندوق المتعدد السنوات لتحقيق اتساق الإبلاغ المالي فيما بين وكالاته المنفذة. وقد ترحب اللجنة التنفيذية في أن تطلب من البنك الدولي تقديم معلومات عن مبالغ الأموال المحولة إلى بلد ما من أجل الاتفاques المتعددة السنوات في سياق ملاحظاته عن كل شريحة سنوية، مع إعادة التأكيد على الحاجة إلى التطبيق المتتسق "للأموال المصروفة" حسب تعريفها في الاجتماع العشرين في المقرر 13/20(أ).

توصيات

- 13- قد ترحب اللجنة التنفيذية في النظر فيما يلي:
- (أ) أن تحيط علما بالورقة عن القضايا المتعلقة بمواعيد إتمام المشاريع وصرف الأموال، المثارة في الفقرتين (ب) و (ج) من المقرر 49/12، كما وردت في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/50/55;
 - (ب) أن تطلب من أمانة الصندوق والوكالات المنفذة أن تقدم إلى الاجتماع الحادي والخمسين (انظر الفقرة 8)، وفي سياق الوثيقة التي ستعتبر تلبية للمقرر 49/6(ج)، نهوجاً إبتكارياً لرصد التأخيرات في الاتفاques المتعددة السنوات والإبلاغ عنها، مع الإشارة إلى أي صعوبات في التنفيذ؛
 - (ج) أن تطلب إلى البنك الدولي تقديم المعلومات المطلوبة عن الاتفاques المتعددة السنوات السارية بشأن مقدار الأموال المحولة إلى بلد ما، وذلك في سياق ملاحظاته على كل شريحة سنوية، مع إعادة التأكيد على الحاجة إلى الاستخدام المتتسق "للأموال المصروفة" حسب تعريفها في الاجتماع العشرين في المقرر 13/20 (أ).